**تنفيذ الصفقات العمومية**

**بعد تحديد حاجات المصلحة المتعاقدة وفقا لأحكام المادة 27 من المرسوم الرئاسي 15-247 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام ومنه تحدد المصلحة المتعاقدة طبيعة الصفقة اشغال لوازم دراسات او خدمات كذلك تحدد التقدير الاداري للطلب العمومي .**

**تقوم المصلحة المتعاقدة بعد ذك بإعداد دفتر شروط طلب العروض الذي يتضمن/**

* **دفتر الشروط الادارية العامة.**
* **دفتر التعليمات التقنية المشتركة.**
* **دفتر التعليمات الخاصة.**

**تودع المصلحة المتعاقدة مشروع دفتر شروط طلب العروض لدى لجنة الصفقات المختصة لمراقبته والتأشير عليه.**

**بعد التأشير على دفتر الشروط تقوم المصلحة المتعاقدة بالإعلان عن طلب العروض راجع المواد 61 الى 66.**

|  |
| --- |
| **تحديد الحاجات + تحديد موضوع الصفقة+ تحديد التقدير الاداري للمشروع** |

|  |
| --- |
| **اعداد دفتر شروط طلب العروض** |

|  |
| --- |
| **الإعلان عن طلب العروض في يوميتين وطنيتين عربية ولغة أجنبية + النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي.** |

|  |
| --- |
| **استلام عروض المتعهدين وفتحها وتقييمها من طرف لجنة الفتح والتقييم للمصلحة المتعاقدة.** |

|  |
| --- |
| **الإعلان عن المنح المؤقت للصفقة** |

|  |
| --- |
| **إيداع مشروع الصفقة لدى لجنة الصفقات المختصة بعد نفاذ مدة مدة الطعن في المنح المؤقت المخولة قانونا للمتعهدين المشاركين.** |

|  |
| --- |
| **مراقبة مشروع الصفقة من طرف لجنة الصفقات المختصة وبعد منحه التأشيرة يلتزم به لدى هيئة الرقابة المالية المختصة للتأشير عليه ثم يشرع في تنفيذ الصفقة من خلال أمر بالانطلاق في الأشغال تأمر به المصلحة المعاقدة المتعهد الذي رست عليه الصفقة.** |

**ملاحظة/ عليك بتتبع مواد المرسوم الرئاسي 15-247 للمزيد من المعلومات.**

**\* محتوى عروض المتعهدين/ المادة 67 من المرسوم الرئاسي 15-247.**

**\* البيانات الالزامية للصفقة العمومية/ راجع المادة 95 من المرسوم الرئاسي 15-247.**

**الاسعار في الصفقات العمومية**

**سعر الصفقة هو المقابل المالي الذي يدفع للمتعهد مقايل انجازه للخدمات المطلوبة منه او هو الالتزام الذي يقع على عاتق المصلحة المتعاقدة بعد اداء المتعامل الاقتصادي أي المتعهد لالتزاماته المتعلقة بتنفيذ موضوع الصفقة سواء كانت صفقة اشغال او توريد لوازم او تقديم خدمات او القيام بدراسات.**

**ويكون السعر في الصفقة اما مقفلا أي ثابتا او متغيرا.**

**ملاحظة/ سنتطرق لاحقا الى تحيين ومراجعة الاسعار في الصفقة.**

**كيفيات دفع المقابل المالي**

|  |  |
| --- | --- |
| **السعر** | **التعريف** |
| **السعر الإجمالي والجزافي** | **هو السعر المحدد مسبقا بكشف تحليلي كمي ونوعي دون اعتماد على حساب الوحدات.مثل/ انجاز غرفة حارس كاملة بصفقة متعلقة بانجاز مدرسة.**  **ونورد هنا تعريف السعر الجزافي الذي جاء به قرار 1964 والمتعلق بدفتر الشروط الإدارية العامة\* إن صفقة السعر الإجمالي هي الصفقة التي حدد فيها على التمام الشغل المطلوب من المقاول والذي يجري تحديد سعره جملة ومسبقا\*** |
| **بناء على قائمة سعر الوحدة** | **هي كل صفقة يجري تسديد مقابلها المالي وفق جدول أسعار للوحدات والمقادير المنفذة فعليا.** |
| **بناء على النفقات المراقبة** | **هي كل صفقة تكون فيها نفقات المتعامل الاقتصادي حقيقية ومراقبة(يد عاملة-أدوات-مواد مستهلكة-كراء اللالات –نقل...)** |
| **سعر مختلط** | **الجمع بين أسلوبين من أساليب تحديد المقابل المالي(سعر إجمالي+نفقات مراقبة)** |